**بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد : فهذه الحلقة**

**السابعة والخمسون بعد المائتين في موضوع (المعطي) وهي بعنوان :**

**\*العدل بين الأبناء في العطاء والمنع :**

**ففي السنن ومسند أحمد وصحيح بن حيان من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اعدلوا بين أبنائكم اعدلوا بين ابنائكم اعدلوا بين أبنائكم).**

**وفي صحيح مسلم أن امرأة بشير قالت: انحل ابنك غلامًا وأشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني بنت فلان سألتني أن أنحل ابنها غلامًا قال: له أخوة قال نعم قال كلهم أعطيتهم ما أعطيته قال لا قال: فليس يصلح هذا وإني لا أشهد إلا على حق، وفي رواية لا تشهدني على جور.**

**وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا غلامًا كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ولدك نحلت مثل هذا قال لا: فقال: أرجعه وفي رواية لمسلم فقال فعلت هذا بولدك كلهم قال: لا قال: اتقوا الله واعدلوا في أولاكم فهذا أمر تهديد لا إباحة فإن تلك العطية كانت جورًا بنص الحديث وروى عن أنس رضي الله عنه أن رجلًا كان جالسًا مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاء ابن له فقبله وأجلسه في حجره ثم جاءت ابنه له فأخذها فأجلسها إلى جنبه فقال: النبي صلى الله عليه وسلم فما عدلت بينهما وكان السلف رحمهم الله يستحبون أن يعدلوا بين الأولاد في الصلة وفي كل شيء.**

**وقال بعض أهل العلم إن الله سبحانه وتعالى يسأل الوالد عن ولده يوم القيامة قبل أن يسأل الولد عن والده فإنه كما أن للأب على ابنه حقًا فإن للابن على ابيه حقًا، كما قال الله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ﴾ كما قال الله تعالى: ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ فوصية الله للآباء بأولادهم سابقة على وصية الأولاد بآبائهم قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ ﴾ فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه وتركه وأهمله فقد أساء إليه غاية الإساءة وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء وإهمالهم وترك تعليمهم فرائض الدين وسنته فأضاعوهم صغارًا فلم ينتفعوا بأنفسهم ولم ينفعوا آباءهم كبارًا. الى هنا ونكمل في اللقاء القادم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته**